

- مجلس حقوق الإنسان بالأمم المتحدة – الجلسة الـ 50
- البند 4: أوضاع حقوق الإنسان التي تستدعي اهتمام المجلس
- مداخلة كتابية مشتركة¹
- 23 مايو 2022

على الأمم المتحدة تشكيل آلية إنسانية دولية مستقلة لحماية المفقودين

لعقود طويلة، كانت أعمال التعذيب وسوء المعاملة السمة المميزة لسوريا؛ فخلال الفترة قبل 2011، استخدمت الحكومة السورية التعذيب وسوء المعاملة بشكل منهجي كأدوات لقمع معارضيهما.² ومنذ 2011 حتى الآن، لم يتغير الوضع؛ إذ أصبح استخدام التعذيب أكثر منهجية وانتشاراً إلى جانب الاختفاء القسري، الذي يصل حد الجرائم ضد الإنسانية.³ وأظهرت الصور التي سرّبها مصور عسكري منشق من صفوف الجيش السوري الملقب بـ «قيصر» آلاف الجثث لضحايا في المعتقلات، تظهر على أجسادهم آثار تعذيب.⁴ إن تفشي الاختفاء القسري في سوريا قد ألقى بظلاله على كل أسرة تقريباً، ورغم مرور عقد من الزمان، لا تزال الأسر السورية تبحث عن إجابات حول مصير أحبائها.

في 29 مارس 2022، أصدرت الحكومة السورية القانون رقم 2022/16، والذي يهدف لتجريم أعمال التعذيب في النظام القانوني المحلي السوري.⁵ ولكن واقع الأمر، أن هذا القانون لا يمثل بشكل حقيقي لاتفاقية مناهضة التعذيب، كما يستغل لغة حقوق الإنسان بهدف التستر على الجرائم المتواصلة، واستمرار الإفلات من العقاب. فالقانون الجديد مشوب بالعديد من النواقص الهائلة، منها:

- لا يتطرق القانون إلى الأشكال الأخرى للمعاملة السيئة والمعاملة اللاإنسانية والمهينة والعقوبات المستخدمة على نطاق واسع بحق المعتقلين في مراكز الاحتجاز السورية.
- لا يضع القانون حداً للإفلات من العقاب الذي يتمتع به حالياً الجيش وقوى الأمن الداخلي والمخابرات العامة التي تضمّنها أحكام القانون الوطني الأخرى للجرائم التي من الممكن أن يكونوا قد ارتكبوها أثناء أداء وظائفهم. فكل هذه الأحكام تتطلب موافقة رؤسائهم المسئولين أو محكمة الشرطة التأديبية التابعة للسلطة التنفيذية قبل رفع شكوى جنائية

¹ معهد القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، برنامج التطوير القانوني السوري؛ مبادرتعفيف. جمعية عائلات قيصر؛ تحالف أهالي المختطفين من قبل داعش - مسار. جمعية الموقوفين والمفقودين في سجن صيدنا.

² منظمة العفو الدولية، «إحاطة منظمة العفو الدولية: سوريا» (1979) <https://www.amnesty.org/ar/wp-content/uploads/2021/06/mde240041979en.pdf>، ص 12 و13، أنظر أيضاً منظمة العفو الدولية، «سوريا: التعذيب واليأس ونزع الإنسانية في سجن تدمر العسكري» (منظمة العفو الدولية 2001)

<https://www.amnesty.org/en/documents/mde24/014/2001/en>

³ أنظر، مجلس حقوق الإنسان، تقرير لجنة التحقيق الدولية المستقلة بشأن الجمهورية العربية السورية (فبراير 2022)،

<https://documents-dds-ny.un.org/doc/UNDOC/GEN/G22/251/50/PDF/G2225150.pdf?OpenElement>

⁴ هيومن رايتس واتش، «لو تكلم الموتى: الوفيات الجماعية والتعذيب في المعتقلات السورية»، 2015

⁵ القانون رقم 16 لسنة 2022، متاح على الرابط:

=<http://parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=5516&nid=22943&First=0&Last=267&CurrentPage=0&mid=&refBack>

ضدهم وإجراء تحقيق، الأمر الذي يؤدي إلى الإفلات فعلياً من العقاب.⁶ وبما أن الحكومة السورية تجاهلت اتخاذ أية خطوات لإلغاء هذه الأحكام؛ فستواصل عرقلة أي جهود نحو المساءلة الجنائية.

● فشل القانون أيضاً في حماية حقوق الضحايا في الانتصاف والتعويضات، وضمانات عدم التكرار من خلال المحاكم الجنائية. فرغم إمكانية حصول الضحايا على تعويضات من خلال الدعاوى المدنية؛ إلا أنهم يواجهون عدداً من العقبات، بما في ذلك قانون التقادم لمدة ثلاث سنوات، واشتراط تحمل الضحايا عبء الإثبات.⁷

في 30 أبريل 2022، أصدرت الحكومة السورية مرسوم عفو عن المتهمين بارتكاب أعمال إرهابية، وتم الإفراج عن حوالي 470 شخصاً، بعضهم مخفي منذ أكثر من عقد.⁸ ويعتبر إعلان العفو إجراء غير كاف لوضع حد لاحتجاز واختفاء عشرات الآلاف من الأشخاص في سوريا. في السياق نفسه، فشل مرسوم العفو في معالجة أوضاع المعتقلين في سوريا، والذين يواجهون اتهامات متعددة، لا تقتصر على جرائم الإرهاب.

علاوة على ذلك، لم يؤد إعلان العفو الحكومي السوري وإجراءات الإفراج سوى لمزيد من الألم والارتباك للعائلات التي تنتظر منذ أكثر من عقد؛ فبدلاً من إصدار قائمة عامة بأسماء الأفراد الذين سيتم الإفراج عنهم أو إبلاغ أفراد أسرهم، نقلت الحكومة السورية المحتجزين إلى وسط دمشق، وتركهم هناك. ولم يكن لدى المعتقلين المفرج عنهم أي معرفة بكيفية أو وسائل الاتصال بعائلاتهم. كما لم يكن لدى العائلات أي وسيلة لمعرفة ما إذا كان ذويهم ضمن حشد الأفراد الذين تم تسليمهم في دمشق. ويتفاقم هذا الوضع بالنسبة لملايين السوريين الذين يعيشون خارج المناطق الخاضعة لسيطرة الحكومة السورية، والذين يواجهون تحديات لا يمكن التغلب عليها للوصول إلى المعلومات.

الآن، أصبحت الدعوة إلى اتباع نهج إنساني يحفظ كرامة المعتقلين والمختفين ملحة وضرورية. ففي 28 أبريل 2022، تم الكشف عن أدلة على حدوث مجزرة في ضاحية التضامن في ريف دمشق في 2013.⁹ وفي مقاطع الفيديو التي تم تداولها، تمكنت العديد من العائلات من التعرف على أحبائهم، لتكتشف بعد انتظار 9 سنوات أنه تم إعدامهم في 2013.¹⁰ وكما كان الأمر سابقاً مع إصدار صور قيصر، اضطرت العائلات للبحث في لقطات مصورة وأدلة لمعرفة مصير أحبائهم، وهم يدعون ألا يروهم على الشاشة. وعاد البحث عن مصير المفقودين على عاتق العائلات مرة أخرى، ما أدى لتفاقم الصدمات والمعاناة القائمة.

طالبت العائلات السورية والناجون من الاعتقال بتشكيل آلية إنسانية دولية مستقلة لمعالجة أزمة المحتجزين والمختفين في سوريا، بدعم من اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومجموعة العمل بالأمم المتحدة المعنية بالاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمفوضية

⁶ إذا تم ارتكاب أعمال تعذيب من جانب أفراد من الجيش أو المخابرات العسكرية، فلا يمكن بدء الملاحقة إلا بأمر من القائد العام للجيش أو رئيس أركان الجيش (مرسوم تشريعي رقم 61 لسنة 1950 قانون العقوبات العسكري متوفر باللغة العربية على الرابط: <http://www.parliament.gov.sy/arabic/index.php?node=5585&cat=11811>). إذا كانت أعمال التعذيب قد ارتكبت من جانب أعضاء دائرة المخابرات العامة، فإن المرسوم التشريعي رقم 1969/14 بإنشاء دائرة المخابرات العامة ينص في المادة 16 على أنه لا يجوز محاكمة الأعضاء إلا بموافقة رؤسائهم. إذا تم ارتكاب أفعال التعذيب من جانب الشرطة وقوى الأمن الداخلي، فإن أفعالهم لن تدخل في اختصاص محكمة الجنايات ما لم تقرر المحكمة المسلكية للشرطة ذلك، وستكون عرضة للعقوبات التأديبية فقط. (مرسوم تشريعي رقم 1 لسنة 2012، قانون خدمة عسكري قوى الأمن الداخلي، مادة 23 (أ-1)، مادة 118 (2) و120 (1، 2)، متوفر باللغة العربية على الرابط: <http://www.parliament.gov.sy/SD08/msf/M1-2012pdf.pdf>)

⁷ القانون المدني السوري رقم 84 (1949) المادة 173

⁸ الشبكة السورية لحقوق الإنسان، «أطلقت الحكومة السورية سراح 476 شخصاً بموجب مرسوم العفو العام 2022 وما زالت تحتجز حوالي 132.000 من المعتقلين منذ مارس 2011»، 16 مايو 2022

⁹ الجارديان، «مجزرة في التضامن: كيف طارد أكاديميان مجرم حرب سوري»، 27 أبريل 2022

¹⁰ الجارديان، «ركض بطريقة مألوفة: لوعة بينما تتعرف العائلات على ضحايا التضامن»، 6 مايو 2022

السامية لحقوق الإنسان ولجنة التحقيق بشأن سوريا.¹¹ فمن خلال هذه الآلية فقط، يمكن للمعتقلين والمختفين وعائلاتهم الحصول على حقوقهم في معرفة الحقيقة والحرية.

في ضوء ما سبق، تطالب منظماتنا الدول الأعضاء بمجلس حقوق الإنسان بـ:

- ضمان تشكيل آلية إنسانية دولية مستقلة للمفقودين في سوريا لتنسيق البحث عن المفقودين وإطلاق سراح المعتقلين.
- مطالبة الحكومة السورية بإلغاء أحكام الحصانة التي تنتهك الحق في العدالة والإنصاف لضحايا التعذيب السوريين وتمنع الضمانات الحقيقية بعدم التكرار، ووقف استخدام التعذيب.
- الدعوة لوضع حد للانتهاكات في مراكز الاحتجاز السورية، ومطالبة الحكومة السورية بالوفاء بالتزاماتها بشأن الحق في معرفة الحقيقة لعائلات المختفين، بما في ذلك الإفراج عن المعتقلين بطريقة تحفظ الكرامة، وتكفل حق العائلات في الحصول على المعلومات، وضمان وصول المنظمات الإنسانية إلى كافة أماكن الاحتجاز.

برنامج التطوير القانوني السوري، مبادرة تعافي، رابطة عائلات قيصر، وتجمع عائلات الأشخاص المختطفين من قبل تنظيم الدولة الإسلامية-مسار، وجمعية المعتقلين والمختفين في سجن صيدنايا، وهي منظمات غير حكومية ليس لها صفة استشارية، تساند الآراء الواردة في هذا البيان.

¹¹ مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان، «سوريا: على الأمم المتحدة التحرك فوراً من أجل تشكيل آلية لمعالجة أزمة المعتقلين والمختفين قسرياً» 5 يوليو 2021، على الرابط:

<https://cihrs.org/syria-crisis-of-detained-and-disappeared-must-be-addressed-by-un-member-states>